[540] ومن معاوية سواء ليس إلى واحد منكما أدنى من الآخر فقال علي عليه السلام فإني أجعل الاشتر. فقال الاشعث: وهل سعر الارض علينا إلا الاشتر وهل نحن إلا في حكم الاشتر ؟ قال علي عليه السلام: وما حكمه ؟ قال: حكمه أن يضرب بعضنا بعضا بالسيف حتى يكون ما أردت وما أراد. 452 - قال نصر: وحدثنا عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال: لما أراد الناس عليا أن يضع الحكمين قال لهم: إن معاوية لم يكن ليضع لهذا الامر أحدا هو أوثق برأيه ونظره من عمرو بن العاص وإنه لا يصلح للقرشي إلا القرشي فعليكم بعبدالله بن العباس فارموه به فإن عمروا لا يعقد عقدة إلا حلها عبد الله ولا يحل عقدة إلا عقدها ولا يبرم أمرا إلا نقضه ولا ينقض أمرا إلا أبرمه. فقال الاشعث: لا والله لا يحكم فينا مضريان حتى تقوم الساعة ولكن نجعل رجلا من أهل اليمن إذ جعلوا رجلا من أهل مضر فقال عليه السلام: إني أخاف أن يخدع يمنيكم فإن عمروا ليس من الله في شئ إذا كان له في أمر هوى. فقال الاشعث: والله لان يحكما ببعض ما نكره وأحدهما من أهل اليمن أحب إلينا من أن يكون بعض ما نحب في حكمهما وهما مضريان. قال وذكر الشعبي أيضا مثل ذلك. قال نصر: وفي حديث عمرو: فقال علي عليه السلام: قد أبيتم إلا أبا موسى ؟ قالوا: نعم. قال: فاصنعوا ما شئتم. فبعثوا إلى أبي موسى وهو بأرض من أرض الشام يقال لها عرض (1) قد اعتزل القتال فأتاه مولى له فقال: إن الناس قد اصطلحوا قال: الحمد لله رب العالمين. قال: وقد جعلوك حكما. فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون فجاء أبو موسى حتى دخل عسكر علي عليه السلام.

_____

(1) قيل: إنه بلد بين تدمر ورصافة الشام

_____